

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٧ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن قواعد التصرف بالمجان فى العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٣١ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إهداء دولة فلسطين عدد ٢٠ ألف جرعة من اللقاح الرباعى السحائى تبلغ قيمتها ٦٠٠ ألف جنيه (ستمائة ألف جنيه) بخلاف مصاريف الشحن وذلك خصماً على بند الهبات للدول الأجنبية للعام المالى الحالى ٢٠٠٣/٢٠٠٤

(المادة الثانية)

على وزير الصحة والسكان تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف